

## الجامع الصحيح سنن الترمذي

247 - حدثنا [ محمد بن يحيى ] بن أبي عمر [ المكي أبو عبد الله العدني ] و علي بن حجر  
قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت Y عن النبي  
. قال A  
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .  
[ قال ] وفي الباب عن أبي هريرة و أنس و أبي قتادة و عبد الله بن عمرو .  
قال أبو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح .  
والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A منهم عمر بن الخطاب [ وعلي بن أبي  
طالب ] و جابر بن عبد الله و عمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة  
الكتاب .  
[ وقال علي بن أبي طالب كل صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام ] .  
وبه يقول ابن المبارك و الشافعي و أحمد وإسحق .  
[ سمعت ابن أبي عمر يقول اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدي أكبر  
مني بسنة وسمعت ابن أبي عمر يقول حججت سبعين حجة ماشيا ] [ وعلى قدمي ] K صحيح